

وسائل الشيعة

[309] (21623) 12 - الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن جماعة، عن أبي المفضل عن أبي شيبه، عن إبراهيم بن سليمان التميمي، عن أبي حفص الاعشي، عن زياد بن المنذر، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده قال: قال علي (عليهم السلام): حق من أنعم عليه أن يحسن مكافاة المنعم، فإن قصر عن ذلك وسعه فعليه أن يحسن معرفة المنعم ومحبة المنعم بها، فإن قصر عن ذلك فليس للنعمة بأهل. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). 8 - باب تحريم كفر المعروف من □□ كان أو من الناس. (21624) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبي جعفر البغدادي، عن رواه، عن أبي عبد □□ (عليه السلام) قال: قال: لعن □□ قاطعي سبيل المعروف، قيل: وما قاطعو سبيل المعروف؟ قال الرجل يصنع إليه المعروف فيكفره فيمتنع صاحبه من أن يصنع ذلك إلى غيره. (21625) 2 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن _____ (12) أمالي الطوسي 2: 115. (1) تقدم في

الحديث 1 من الباب 3، وفي الحديثين 4 و 22 من الباب 4 من أبواب احكام جهاد النفس، وفي الحديث 7 من الباب 4 من هذه الابواب. (2) يأتي في الباب الاتي، وفي الحديثين 7 و 8 من الباب 15 من هذه الابواب. الباب 18 فيه 16 حديثا (1) الكافي 4: 33 / 1، والفقيه 2: 31 / 123. (2) الكافي 4: 33 / 3، واورده عن أمالي الطوسي في الحديث 6 من الباب 156 من أبواب احكام العشرة. (*) _____